

Distr.: General
9 December 2019
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة



المقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في دوراته المعقودة في عام ٢٠١٩

المحتويات

الصفحة	رقم المقرر	عنوان المقرر
		الدورة العادية الأولى: ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩
٣	١/٢٠١٩	تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢ فيما يتعلق بتغيير وضعية منظومة الأمم المتحدة الإنمائية
٤	٢/٢٠١٩	أساليب عمل المجلس التنفيذي
٥	٣/٢٠١٨	التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للعام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وتقرير مجلس المراجعين
		الدورة السنوية: ١٨-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
٥	٤/٢٠١٩	التقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية عن الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١
٧	٥/٢٠١٩	تقرير بشأن مهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ٢٠١٨
٨	٦/٢٠١٩	تقرير عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقق للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٩	٧/٢٠١٩	تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية
١٠	٨/٢٠١٩	أساليب عمل المجلس التنفيذي
١٣	٩/٢٠١٩	سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي
		الدورة العادية الثانية: ٩-١٠ شباط/فبراير ٢٠١٩
١٤	١٠/٢٠١٩	تقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١



١٥	الحوار المنظم حول تمويل نتائج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١ لهيئة الأمم المتحدة للمرأة	١١/٢٠١٩
١٦	الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة	١٢/٢٠١٩
١٧	أساليب عمل المجلس التنفيذي	١٣/٢٠١٩

المقررات

١/٢٠١٩

تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢ فيما يتعلق بتغيير وضعية
منظومة الأمم المتحدة الإنمائية
المجلس التنفيذي،

- ١ - يرحب بالتحديثات التي قدمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بتاريخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ والمتعلق بتغيير وضعية منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل للسياسات كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل تنمية منظومة الأمم المتحدة؛
- ٢ - ويقر بالإسهامات المتواصلة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ القرار ٢٧٩/٧٢، ويطلبه، تماشيًا مع قرار الجمعية العامة رقم ٢٤٣/٧١ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن مراجعة السياسات الشاملة للأنشطة التشغيلية لتطوير منظومة الأمم المتحدة، وقرار ٢٧٩/٧٢ بالإضافة إلى الخطة التنفيذية للأمين العام بشأن إنشاء منظومة متجددة للمنسقين المقيمين، وللاستمرار في دعم التنفيذ الكامل والإسهام في المنظومة المتجددة للمنسقين المقيمين، بما في ذلك النموذج المصفوف والمزدوج للإبلاغ، مع تحمل أفراد الفريق القطري للأمم المتحدة المسؤولية والإبلاغ إلى الهيئات المعنية في ولاياتهم الخاصة، والإبلاغ على فترات إلى المنسقين المقيمين بشأن أنشطتهم الفردية وبشأن إسهاماتهم المعنية في النتائج الإجمالية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية تجاه تنفيذ جدول الأعمال ٢٠٣٠ على المستوى القطري، وعلى أساس إطار عمل المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة؛
- ٣ - ويطلب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقديم معلومات منسقة وخاصة بالهيئة إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠١٩ بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٩/٧٢، بناءً على المعلومات التي تم تقديمها مسبقًا خلال الاستشارات/الإحاطات غير الرسمية؛
- ٤ - ويقر بأهمية تحسين الكفاءة والفاعلية في خدمات الدعم الإداري من خلال أمور عديدة ومنها؛ تعزيز التعاون، ويشجع المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في الاستمرار باتخاذ إجراء ملائم في هذه المجالات؛
- ٥ - ويعترف بكل تقدير الجهود التي بذلتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل الاستمرار في الوفاء بالخطة الاستراتيجية للفترة بين عامي ٢٠١٨ و ٢٠٢١ مع تنفيذ الحل رقم ٧٢٩/٧٢ في ذات الوقت؛
- ٦ - ويطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستمرار في دعم الأمين العام لإنشاء جيل جديد من الفرق القطرية للأمم المتحدة بصورة تعاونية، مع الوجود القطري المخصص المستند إلى الاحتياجات، كي يُبنى على إطار عمل المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة، ويُحتتم من خلال الحوار المفتوح والشامل بين الحكومة المضيفة ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، والتي يسهلها المنسق المقيم من أجل أفضل قيمة للدعم على الأرض بالإضافة إلى تعزيز التنسيق والشفافية والكفاءة وأثر أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية وفقًا للسياسات الإنمائية الوطنية والخطط والأولويات والاحتياجات؛
- ٧ - ويرحب بالالتزام القوي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، كجزء من مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، لإعادة توزيع مكاسبها في الكفاءة من إصلاح المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة من أجل

الأنشطة الإنمائية، بما في ذلك التنسيق، وطلبات هيئة الأمم المتحدة للمرأة للإسهام في تقرير الأمين العام بشأن وفورات التكاليف ومكاسب الكفاءة وإعادة توزيعها وتحديث المجلس التنفيذي من خلال آليات الإبلاغ الحالية؛

٨ - **ويقر ويقدر** الخطوات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالفعل لدعم المنظومة المحددة للمنسقين المقيمين، بما في ذلك نقل إسهامها في تقاسم التكاليف لعام ٢٠١٩ إلى مكتب الأمم المتحدة للتنسيق الإنمائي.

١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٢/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

المجلس التنفيذي،

١ - **ينوّه** بقواعد إجراء المجلس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNW) وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)؛

٢ - **ويستدعي** القرار ٧/٢٠١٨ بشأن أساليب عمل المجلس التنفيذية التي طُلب فيها إلى مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع مكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)، بدء عملية تشاورية مشتركة مع الدول الأعضاء بدءًا من الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٩؛

٣ - **ويتناول** بتقدير تشكيل المجموعة الأساسية للدول الأعضاء لقيادة العملية التشاورية المشتركة مع الدول الأعضاء، بطريقة منفتحة وشفافة وشاملة، مع عرض دراسة كفاءة وجودة دوراتها الحالية، وكذلك وظائف الاجتماع المشترك للمجالس، استنادًا إلى الاستجابة المشتركة التي أعددتها الأمانات، وبالتشاور الوثيق مع جميع الدول الأعضاء، والتماس إسهامات الدول الأعضاء في الحساب الكتابي للمجموعة الأساسية؛

٤ - **ويطلب** من أمانات المجلس التنفيذي دعم المجموعة الأساسية، بناءً على الطلب، لتحليل آثار نتائجها المستخلصة واقتراحاتها/توصياتها؛

٥ - **ويتطلع** إلى الحساب الكتابي للمجموعة الأساسية، الذي سيتم تقديمه في الاجتماع المشترك للمجالس في أيار/مايو ٢٠١٩، للنظر لاحقًا في النتائج والاقتراحات/التوصيات التي قدمها أعضاء ومراقبو مجالس الإدارة المعنية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)/صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)/ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNW)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP)؛

١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٣/٢٠١٩

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للعام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
وتقرير مجلس المراجعين
المجلس التنفيذي،

- ١ - **ينوه** بتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
 - ٢ - **وينوه** برأي المراجعة السابع وغير المؤجل الذي أصدره مجلس المراجعين بشأن البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن العام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
 - ٣ - **وينوه بتقدير** معدل التنفيذ المرتفع لتوصيات المراجعة حتى تاريخه وتشجيع هيئة الأمم المتحدة للمرأة للاستمرار في زيادة معدل التنفيذ بصورة أكبر؛
 - ٤ - **ويطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة إعطاء الأولوية لتنفيذ توصيات المراجعة الخمسة الرئيسية التي حددها مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن الحاجة إلى: جعل الهيئة شاملةً للموظفين ذوي الإعاقة ومتاحة إليهم، وضمان امتثال المكاتب الميدانية لخطة تقييم المخاطر على نطاق المنظومة وتزويد الموظفين بالتدريب على الوعي بتقييم الاحتيال، ومعالجة النتائج المستخلصة المتعلقة بالشركاء المنفذين، بما في ذلك تعزيز قدرة المكاتب الميدانية على معالجة هذه القضايا؛
 - ٥ - **كما يطلب** من هيئة الأمم المتحدة للمرأة التجاوب مع التوصيات الأربعة المعلقة الواردة في تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٦ على أتم وجه؛
 - ٦ - **وينوه** باستجابة الإدارة المحدثة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.
- ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

٤/٢٠١٩

التقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية عن الخطة الاستراتيجية للفترة
٢٠١٨-٢٠٢١
إن المجلس التنفيذي،

- ١ - **إذ يُحيط علمًا** بالتقرير السنوي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لعام ٢٠١٨ عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٢ - **يلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز على النحو المبين في التقرير، بما في ذلك نجاح نحو ٧٥ في المائة من جميع المؤشرات الواردة في الخطة الاستراتيجية في بلوغ الإنجازات الرئيسية المتوقعة؛

- ٣ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل تحسين فاعليتها التنظيمية واستدامتها في تحقيق النتائج والمساءلة، وأن تتصدى للتحديات التي تضعف إدارتها القائمة على النتائج، وأن تواصل تحسين سياساتها وممارساتها الداعمة للبيئة التمكينية؛
- ٤ - **يُشجّع** هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مراعاة الدروس المستفادة من السنة الأولى من تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، وكذلك من الخطط الاستراتيجية السابقة؛
- ٥ - **يعترف** بالجهود المشتركة بين الوكالات الرامية إلى إحراز تقدّم بشأن الفصل المشترك من الخطط الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويحثُّ هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة العمل في شراكة وثيقة مع هذه المنظمات من أجل زيادة تعزيز الفاعلية وتحقيق النتائج بما يتماشى مع التزامها بإصلاح الأمم المتحدة؛
- ٦ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُبقي المجلس التنفيذي على علمٍ بتطورات عمليات الإصلاح الداخلي التي تُجرىها، بما في ذلك التصنيف القطري واستعراض المقر الرئيسي، وأن تُقدِّم جدولاً زمنياً للتقدّم المحرز في تنفيذها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالآثار والعواقب التي يمكن أن تترتب على آليات الرقابة الداخلية في دورتها العادية الأولى لعام ٢٠٢٠؛
- ٧ - **يُقرّر** بالزيادة في الموارد الأخرى للأمم المتحدة؛ ويُشجّع البلدان القادرة على زيادة مساهماتها، ولا سيما في الموارد العادية، على أن تفعل ذلك؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدم لمحةً عامةً عن حالة التمويل في ما يتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ والميزانية المتكاملة المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، مع مراعاة الموارد العادية والموارد الأخرى على السواء، وذلك قبل انعقاد الدورة العادية الثانية لعام ٢٠١٩ وفي سياق حوار التمويل المنظم؛
- ٨ - **يُحيط علماً** بالجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز شراكاتها وتوسيع نطاقها من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وزيادة إبراز نتائجها من خلال تحسين الاتصال، ويحثُّ هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة جهودها في هذا الصدد؛
- ٩ - **يطلب** إلى المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تدرج في التقرير السنوي - المتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ - معلوماتٍ عن كيفية إسهام فرادى المبادرات البرنامجية الرئيسية في مجالات النتائج الخمسة، وتحديد الشركاء المتعاونين والتنويه بدور هؤلاء الشركاء ومساهماتهم؛
- ١٠ - **يُثني** على هيئة الأمم المتحدة للمرأة لنجاحها في الاستفادة من ولايتها في دعم الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، وتعزيز الأطر المعيارية العالمية وتنفيذها؛ ويؤكد من جديد على أهمية دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في قيادة مساهلة منظومة الأمم المتحدة وتنسيقها وتعزيزها في عملها المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛
- ١١ - **يُقرّر** إحالة التقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٥/٢٠١٩

تقرير بشأن مهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ٢٠١٨

إنّ المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يُحيط علماً بالتقرير المتعلق بمهمة التقييم التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام ٢٠١٨ وبرنامج عمل خدمات التقييم المستقل وميزانيتها لعام ٢٠١٩؛
- ٢ - يُلاحظ مع التقدير الخطوات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة للحفاظ على وظيفة تقييم مستقلة وذات مصداقية ومفيدة، وبنوّه مساهمتها في جهود التقييم المراعية للمنظور الجنساني على نطاق المنظومة وتنمية قدرات التقييم الوطنية؛
- ٣ - يُعرب عن دعمه المستمر لتعزيز وظيفة التقييم في هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وبنوّه بالتقدّم المحرّز في تنفيذ المقرر ٢/٢٠١٨ الذي طلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل زيادة معدل تنفيذ التقييمات وتغطيتها واستخدامها وأن تعالج الانخفاض في تنفيذ ردود الإدارة في هذا الصدد؛
- ٤ - يُطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل معالجة جودة تقارير التقييم، وأن تستثمر في تنمية قدرات التقييم وإضفاء الطابع الاحترافي عليها، ولا سيما على الصعيد القطري، وأن تضمن إنجاز جميع المكاتب الإقليمية والقطرية للتقييمات المطلوبة منها؛
- ٥ - يُطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل عملها المتعلق بإجراء تقييمات البرامج القطرية المراعية للمنظور الجنساني، من أجل تحسين البرمجة على الصعيد القطري؛ ومواصلة استخدام نتائج التقييم في السياسات والاستراتيجيات والبرمجة وتوصياته؛
- ٦ - يُلاحظ مع القلق الانخفاض المستمر في مجموع الإنفاق على التقييمات ويُشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على بلوغ هدف تخصيص ٣ في المائة من مجموع الميزانية البرنامجية لدى الهيئة لمهمة التقييم بحلول نهاية فترة الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٧ - يُطلب إلى خدمات التقييم المستقل أن تواصل البحث عن فرص مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى لإجراء مزيدٍ من التقييمات المشتركة والتقييمات المستقلة على نطاق المنظومة تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛
- ٨ - يُحيط علماً بعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تقييم أدائها في مجال الحوكمة والتخطيط الوطني، ويُشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مراعاة الدروس المستفادة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٦/٢٠١٩

تقرير عن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات للفترة من ١ كانون الثاني/
يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

إنّ المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يُحيط علماً بنجاح إنشاء خدمات المراجعة الداخلية للحسابات ومشاركتها في موقع واحد مع دائرة التقييم المستقل، مع التأكيد على ضرورة الحفاظ على استقلالية الوظيفتين؛
- ٢ - يُحيط علماً بالتقرير السنوي الصادر بشأن أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات وردّ الإدارة ذي الصلة؛ ويُعرب عن دعمه المستمر لتعزيز قدرة دائرة المراجعة الداخلية للحسابات؛
- ٣ - يُحيط علماً مع التقدير، بالشفافية في التحقيقات والإجراءات المتخذة، بما في ذلك تقرير المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن التدابير التأديبية وغيرها من الإجراءات المتخذة رداً على سوء السلوك والمخالفات المرتكبة من قبل موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو غيرهم من الموظفين أو الأطراف الثالثة وحالات السلوك الإجرامي المحتمل للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨، ويطلب إلى المديرية التنفيذية للهيئة للمرأة مواصلة الجهود في هذا الصدد؛
- ٤ - يُحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛ ويُشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على النظر في توصيات اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات؛
- ٥ - يُشجّع إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في ما يتعلق بإبلاغها عن حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرّش الجنسي، على مواصلة تعزيز الشفافية بشأن الكيفية التي تكفل بها الإجراءات المنفّذة اتباع نهج يركّز على الضحايا ومواءمتها مع الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛
- ٦ - يُلاحظ مع التقدير أنّ خدمات المراجعة الداخلية للحسابات قد خصّصت موارد مناسبة وكافية في عام ٢٠١٨، وتطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل تخصيص موارد كافية لكفالة وجود عدد مُرضٍ من عمليات المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات كل عام ودعم المسؤولين المتزايدة لمدير دائرة التقييم ومراجعة الحسابات المستقلة، التي تنطوي على تنسيق وتلقي المعلومات عن أنشطة التحقيق؛
- ٧ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعالج مجالات المسائل المتكررة والعدد الكبير من توصيات مراجعة الحسابات المتصلة بالشركاء المنفذين؛
- ٨ - يُلاحظ مع القلق أنّ هناك توصية واحدة لم يُبِت فيها منذ فترة طويلة وثلاث توصيات لمراجعة الحسابات ذات أولوية عالية، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعالج هذه التوصيات.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٧/٢٠١٩

تحديث بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

إنَّ المجلس التنفيذي،

١ - إذ يُرَجَّب بالتحديثات التي قدّمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

٢ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تعمل على تحقيق تسلسل كاف لوثائق البرمجة الفُطرية الخاصة بكل كيانٍ بحيث تستمد فرادى البرامج مباشرة من إطار عمل الأمم المتحدة الجديد للمساعدة الإنمائية (أعيد تسميته الآن بإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة)، الذي سيجري إعداده ووضعه في صيغته النهائية بالتشاور والاتفاق الكاملين مع الحكومات الوطنية، وهو أهم وثيقة تخطيط لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد الفُطري؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدّم في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي تحديثاً بشأن التعديلات المطلوبة؛

٣ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُقدّم، للعلم في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي، خريطة مفصلة لأصولها وقدراتها الإقليمية، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢، واضعاً في اعتباره المناقشات الجارية بشأن تجديد عملية تجديد القدرات في النهج الإقليمي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

٤ - **يلاحظ مع التقدير** التحديثات الأولية التي قدّمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن أوجه الكفاءة، بما في ذلك من خلال العمليات التجارية المشتركة وأماكن العمل؛ ويدعو المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى مواصلة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تحقيق المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة وإعادة توزيعها وفقاً للولايات القائمة ذات الصلة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، فضلاً عن مراعاة التوصيات المنطبقة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في التقرير المتعلق بفرص تحسين الكفاءة والفاعلية في خدمات الدعم الإداري عن طريق تعزيز التعاون بين الوكالات (JIU/REP/2018/5)؛

٥ - **يطلب** إلى المجلس التنفيذي تقديم تحديثات منتظمة بشأن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة وإعادة توزيعها، من خلال آليات الإبلاغ القائمة؛

٦ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تدعم الجهود التي يبذلها الأمين العام لوضع نظام تتبّع لرصد المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة؛

٧ - **يُرَجَّب** بالمساهمة المضاعفة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في تقاسم تكاليف المُنبَتِق المقيم، ويدعو هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى تنفيذ ضريبة الـ ١ في المائة، حسب الاقتضاء، وفقاً للتوجيهات

التنفيذية لتنفيذ ضريبة التنسيق (١٢ آذار/مارس ٢٠١٩) الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية؛

٨ - يُشِير إلى المقررات ٥/٢٠١٨ ويلاحظ أنَّ الخيار الذي تديره الوكالة لجمع ضريبة التنسيق يضيف مهام إدارية إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة ويتطلب إدخال تعديلات على العمليات الإدارية للوكالات، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقديم معلومات عن التعديلات بالإضافة إلى تقرير فوري إلى المجلس التنفيذي عن أي معاملات إضافية وتكاليف إدارية مرتبطة بإدارة الضريبة، في إطار عملية الإبلاغ الحالية؛

٩ - يُشِير إلى أهمية إمكانية التنبؤ بالتمويل ويحثُّ الدول الأعضاء القادرة على تحديد أولويات الموارد العادية والتبرعات المعلنة المتعددة السنوات على أن تفعل ذلك، بالنظر إلى أنَّ التخفيضات في الموارد العادية تهدد قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحقيق النتائج الاستراتيجية المتوخَّاة؛

١٠ - يُشَجِّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على أن تركز بوجهٍ خاص، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف، على تنفيذ خططها الاستراتيجية، بما في ذلك الفصل المشترك المتعلق بالبرمجة المشتركة، وفقاً لولاية كل منها، والمزايا المقارنة والتعاونية، وتقديم تقرير في الدورة السنوية لعام ٢٠٢٠، بما في ذلك من خلال استعراضات منتصف المدة لخططها الاستراتيجية، وأين وكيف أدت العملية المشتركة بين الوكالات في ما بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى المزيد من الكفاءة والفاعليَّة.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٨/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

إنَّ المجلس التنفيذي،

١ - إذ يُؤكِّد من جديد على النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

٢ - يُرَحِّب بالتقرير الخطي للمجموعة الأساسية من الدول الأعضاء التي قادت العملية التشاركية المشتركة مع الدول الأعضاء، بطريقةٍ مفتوحة وشفافة وشاملة، بُعِيَّة دراسة كفاءة دوراتها الحالية وجودتها، فضلاً عن مهام الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية تماشياً مع المقررين ٢/٢٠١٩ و ٧/٢٠١٨؛

٣ - يُقَدِّر الدعم التقني الذي تقدمه أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأغذية العالمي إلى المجموعة الأساسية، وينوِّه في هذا الصدد بمرفق التقرير الخطي بالنحو الذي أعدته الأمانات؛

٤ - يُشَدِّد على أنَّ المبادئ الشاملة للمناقشة المتعلقة بأساليب عمل المجالس التنفيذية هي الحفاظ على التوجيه التنفيذي والرقابة التنفيذية للوكالات؛ وتُحْتَبُّ الازدواجية مع وظيفة الجزء المتعلق

بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس التنفيذية المعنية؛ واحترام الولايات والخصائص المختلفة لكل وكالة وصندوق وبرنامج وكيان؛

٥ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقوم، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وبرنامج الأغذية العالمي، بتنظيم جلسات إحاطة/مشاورات غير رسمية مشتركة بشأن المواضيع المشتركة، ويشجّع بقوة على تحديد مواعيدها في غضون ساعات مقبولة اجتماعياً لتمكين الهيئة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي من تنظيم تلك الجلسات المجلس للمشاركة من روما؛

٦ - **يطلب** إلى أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُقدّم، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف وبرنامج الأغذية العالمي، مقترحات أولية لتحسين أساليب عمل الاجتماع المشترك للمجالس؛ بما في ذلك التوقيت الأمثل لعقد الاجتماع المشترك للمجالس، لكي تنظر فيه الدول الأعضاء في الدورة العادية الثانية لعام ٢٠١٩، مع مراعاة أنّ الاجتماع المشترك للمجالس ليس له سلطة اتخاذ القرار، وللحاجة إلى تحجّب الازدواجية والتداخل مع مهام الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٧ - **يطلب** إلى الأمانة أن تقترح بدائل مختلفة لتعديل موعد الدورة العادية الثانية، مع مراعاة عدم تداخلها مع الجداول الأخرى، لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي في الدورة العادية الثانية لعام ٢٠١٩؛

٨ - **يطلب** عقد اجتماع غير رسمي، من دون تكلفة على المنظمات، لرؤساء المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي، على أساس منتظم من أجل تعزيز المواءمة بين المسائل المشتركة وزيادة التنسيق في ما بين الوكالات والصناديق والبرامج والهيئات والمجالس التنفيذية المعنية، مع مراعاة أنّه وفقاً للنظام الداخلي للمجالس التنفيذية، يظل الرؤساء تحت سلطة المجالس التنفيذية المعنية وليس لديهم سلطة اتخاذ قرارات بشأن أي مسائل موضوعية، مع مشاركة نتائج الاجتماعات مع عموم الأعضاء؛

٩ - **يؤكد** ضرورة انتخاب أعضاء المكتب في وقت مبكر للتقليل إلى أدنى حدٍ ممكن من الفجوات في القيادة وتعزيز كفاءة أداء الرئاسة والمجلس التنفيذي ككل؛

١٠ - **يوصي** بأن تنظر المجموعات الإقليمية في اتخاذ التدابير المناسبة لكي يتسنى لإحدى نائبات الرئيسة تولي منصب رئاسة الهيئة من أجل الاستمرارية والانتقال السلس بين المكتبين المنتهية ولايتهما والمكاتب المقبلة، كلما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع النظام الداخلي ذي الصلة، ويمكن أن تُصبح بهذه الصفة سارية اعتباراً من السنة التالية؛

١١ - **يلاحظ** الحاجة إلى المرونة في رئاسة الاجتماعات غير الرسمية للمجلس التنفيذي من رئيسة المكتب أو أحد نائبات الرئيسة أو الأعضاء المعيّنين في وفودهم؛

- ١٢ - **يطلب** إلى أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تواصل، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف، عقد دورات رسمية متعاقبة للمجالس التنفيذية من أجل تجنّب الفجوات بين الدورات الرسمية لمختلف المجالس التنفيذية؛
- ١٣ - **يطلب** إلى أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدّم مقترحات عملية لتحسين كفاءة دورات المجلس التنفيذي، بما في ذلك عن طريق استعراض بنود جدول الأعمال والنظر فيها بكفاءة، من أجل المداولات ونظر المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام ٢٠١٩؛
- ١٤ - **يطلب** أن تكون دوراتها تفاعلية، بدعمٍ من الأمانة، مع ضمان الفترات الزمنية للبيانات الجماعية والوطنية حسب الاقتضاء والضرورة؛
- ١٥ - **يطلب** أن يكون لأي شكلٍ من أشكال التفاعل المعزّز مع الإدارة العليا إجراءات متابعة في إطار الآليات القائمة، مع تشجيع المناقشات التفاعلية؛
- ١٦ - **يُشجّع** رؤساء الوكالات والصناديق والبرامج والهيئات المشاركة في دورات المجلس على تقديم النصوص الكاملة لبياناتهم أو ملاحظاتهم الافتتاحية (العرض التقديمي) على شبكة الإنترنت مسبقاً والإدلاء ببيانات أقصر في دورات المجلس التنفيذي. وينبغي أن تكون البيانات والعروض التقديمية موجزة في تسليط الضوء على القضايا الرئيسية، المستندة إلى الأدلة، وذات المنحى العملي في التصدي للتحديات القائمة؛
- ١٧ - **يُشجّع بقوة** الرئيسة على تفعيل تنفيذ الحدود الزمنية للبيانات؛
- ١٨ - **يؤكد** مشاركة مختلف أصحاب المصلحة في دورات المجلس التنفيذي مع الاحترام الكامل للأحكام ذات الصلة في النظام الداخلي واستناداً إلى موافقة المجلس التنفيذي، ويُشير إلى الفقرة ١١ من المقرر ٧/٢٠١٨، ويكرر تأكيد ما يلي: طلب إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين في جميع الأفرقة؛
- ١٩ - **يطلب** إلى المكتب، بعد التشاور مع المجموعات الإقليمية المعنية، أن يقرر وجهة الزيارات الميدانية قبل سنتين، مع إتاحة المرونة لتغيير البلدان المضيفة متى أوجبت الظروف ذلك، من أجل إعطاء البلدان المضيفة والوكالات أكبر قدرٍ ممكن من الوقت للتحضير للزيارات؛
- ٢٠ - **يطلب** إلى المكتب أن يتشاور، بمساعدة الأمانة، مع مكاتب المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وبرنامج الأغذية العالمي، من أجل التنسيق لاختيار الزيارات الميدانية المشتركة واقتراح معايير منسقة لفرادى الزيارات الميدانية، من أجل التقييم الذي أجراه المجلس في الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٢٠؛
- ٢١ - **يطلب** إلى الأمانة أن تعمم مشاريع المقررات المقترحة على عموم الأعضاء قبل أربعة أسابيع على الأقل من كل دورة، وفقاً لتقدير المكتب، ويكرر تأكيد تشجيعه القوي للدول الأعضاء على تقديم تعليقاتها على مشاريع القرارات والمقررات، قدر الإمكان، قبل بدء الدورة، بُغية بدء مشاورات موضوعية بشأن مشاريع المقررات في اليوم الأول من المفاوضات، من دون استباق تقديم مقترحات إضافية أثناء المفاوضات؛

٢٢ - **يطلب** إلى الأمانة أن تتبع، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، واليونيسف، وبرنامج الأغذية العالمي، تنفيذ مقررات المجلس التنفيذي، باستخدام مصفوفة الاستخدام المشترك على النحو المرفق بالتقرير الخطي للموارد الأساسية المجموعة؛

٢٣ - **يطلب** إلى الأمانة أن توزع محاضر اجتماعات المكتب على أعضاء المجلس التنفيذي ومراقبيه بمجرد موافقة المكتب على هذه المحاضر؛

٢٤ - **يكرر** طلبه إلى أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُحدّث بانتظام الجدول الزمني المشترك على شبكة الإنترنت لجميع اجتماعات المجلس في الوقت الحقيقي لتفادي تداخل الجداول الزمنية مع الصناديق والبرامج الأخرى، فضلاً عن الاجتماعات الرسمية الرئيسية بما في ذلك الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

٩/٢٠١٩

سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي

إنّ المجلس التنفيذي،

١ - **إذ يُحيط علماً مع التقدير** بالاستعراض المستقل الذي يُركز على الضحايا لسياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها الرامية إلى التصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي، على النحو المطلوب في الفقرة ١١ من المقرر ٣/٢٠١٨، وردّ إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة ذي الصلة؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقدّم إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠٢٠ تحديثاً بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في الاستعراض المستقل، وعلى النحو المشار إليه في رد الإدارة ذي الصلة، في إطار عملية الإبلاغ الحالية؛

٢ - **يطلب** إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تكون قدوة ومثالاً يُحتذى في ضمان تطبيق جميع سياساتها وإجراءاتها المتعلقة بالمسائل المتصلة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالحماية من أي شكلٍ من أشكال الانتقام، على جميع موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ بما في ذلك الاستشاريين والمتطوعين والزملاء والمتدربين الداخليين؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُؤكّد لشركائها المنفذين الحاجة إلى وضع سياسات مناسبة وتوعيتهم بسياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وآليات الإبلاغ الخاصة بها؛

٣ - **يُعيد** الالتزام القوي المستمر "بعدم التسامح مطلقاً" إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرُّش الجنسي، من جانب رئيسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويُعرب عن تقديره للإجراءات التي اتخذتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة حتى الآن، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تنفيذ المزيد من الأنشطة المؤسسية والاجتماعية، والتغييرات الثقافية، بما في ذلك آليات دعم الضحايا والإبلاغ والمساءلة والشراكات، ويشدد على الحاجة إلى تزويد الهيئة بموارد كافية؛

٤ - يُشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة اتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة اتباع نهج متسق ومتناسك على نطاق المنظومة للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، مع الاستفادة في الوقت نفسه من ولايتها.

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

١٠/٢٠١٩

تقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

إنّ المجلس التنفيذي،

١ - إذ يلاحظ تقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ التي تغطي جميع فئات التكلفة ومصادر التمويل (لكلا الموارد العادية والأخرى) ضمن مقترح واحد مدمج لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛

٢ - يلاحظ بتقدير إدراج أسطر منفصلة في الميزانية للتدقيق الداخلي المستقل ومكتب التقييم؛

٣ - يشير إلى القرار ٢٧٩/٧٢ الذي يعترف بالحاجة إلى معالجة عدم التوازن بين الموارد الأساسية وغير الأساسية (الموارد العادية والأخرى)، ويلاحظ في هذا الخصوص النسبة المتراجعة في موارد هيئة الأمم المتحدة للمرأة العادية؛

٤ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة وضع أهداف واقعية لتعبئة الموارد؛

٥ - يوافق على الموارد الإجمالية بمبلغ قدره ٢٠٤,٤ مليون دولار، التي تمثل تقديرات الميزانية المؤسسية، وملاحظة أن هذه التقديرات تشمل مبلغ ٣٧,٣ مليون دولار لاسترداد التكاليف غير المباشرة من الموارد الأخرى؛

٦ - يلاحظ أنه في حال كان استرداد التكاليف الفعلية أعلى من التقديرات المُدرجة في مقترح الميزانية، فإنّ المبلغ الإضافي يمكن استخدامه في أنشطة الإدارة للسماح باستخدام مزيدٍ من الموارد العادية في أنشطة البرامج؛ ويطلب إلى وكالة الأمين العام / المديرية التنفيذية أن ترفع تقريرها إلى المجلس التنفيذي حول استخدامه في سياق مقترح الميزانية التالي؛ ويطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تسعى إلى تحقيق خفض عام في معدّل تكاليفها الإدارية؛

٧ - يلاحظ التقرير ذا الصلة الصادر عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (UNW/2019/7) والتوصيات التي يحتوي عليها، فضلاً عن استجابة هيئة الأمم المتحدة للمرأة ذات الصلة لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٨ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة في هذا الخصوص إدراج معلومات في تقديرات

الميزانية المتكاملة عن الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ حول التوصيات التالية:

- (أ) مواصلة مراجعة هيكلها الوظيفي الإجمالي والتأكد من أن مستويات موظفيها متكافئة مع المهام المنوطة بالكيان؛ وتحديد أولويات معالجة الاتجاه الحالي الذي يتعلق بزيادة عدد العاملين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة من غير الموظفين داخل مقرها وفي الميدان على حد سواء؛
- (ب) إبقاء توزيع المناصب تحت المراجعة بين المقر الرئيسي والمواقع الميدانية وتعديلها حسب اللزوم حرصاً على توزيعها استناداً لتحليل دقيق لولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووظائفها، وتوفير المعلومات أيضاً بشأن أدوار العاملين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المقر الرئيسي وفي المواقع الميدانية؛
- (ج) مواصلة تحسين التوازن الجنساني والعمل نحو تحقيق التوزيع الجغرافي المتكافئ بين موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

- ٩ - يُدكر بقرار الجمعية العامة A/RES/64/289 حيث وافقت الدول الأعضاء على أن "تموّل الموارد اللازمة للعمليات الحكومية الدولية المعيارية من الميزانية العادية بموافقة الجمعية العامة، وأن تموّل الموارد اللازمة للعمليات الحكومية الدولية التنفيذية والأنشطة التنفيذية على جميع المستويات من التبرعات، بموافقة المجلس التنفيذي"؛
- ١٠ - **يطلب** إلى وكالة الأمين العام / المديرية التنفيذية عرض تحديث شامل بمبادرات إدارة التغيير الجارية، بما يشمل مفاعل الموارد ذات الصلة الرامية إلى زيادة الفاعلية والكفاءة، في تقديرات الميزانية المتكاملة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١١/٢٠١٩

الحوار المنظم حول تمويل نتائج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١ هيئة الأمم المتحدة للمرأة إن المجلس التنفيذي،

- ١ - **إذ يلاحظ** التقرير UNW/2019/8 ويشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة عملها في حوار منظم مع جميع الدول الأعضاء على امتداد العام، بهدف تعقب وتقييم ومتابعة مستوى التمويل الذي تتلقاه مقارنةً بالميزانية المتكاملة المعتمدة، إلى جانب قابلية التنبؤ بالموارد المالية ومرونتها ومواءمتها التي تُقدّم من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٢ - **يطلب** من هيئة الأمم المتحدة للمرأة مواصلة جهودها في تحسين كفاءتها وفعاليتها وشفافيتها ومساءلتها، وأن تُواصل في هذا الخصوص توفير المعلومات حول أنشطة برامجها ضمن وقائع المجلس التنفيذي؛
- ٣ - **يشجع** جميع الدول الأعضاء، القادرة على القيام بذلك، على زيادة مساهماتها الطوعية لصالح هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وخصوصاً في مواردها العادية ولمنح الأولوية لموارد مرنة وفي حينها لتلائم مع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ وإذا أمكن من خلال التزامات متعددة السنوات؛

- ٤ - يشير إلى المقرر ٤/٢٠١٦، الفقرة ١٠ ويشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة تعزيز جهودها لتنويع قاعدة تمويلها، بما في ذلك مع القطاع الخاص وغيره من الجهات صاحبة المصلحة، للمساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١؛
- ٥ - يشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة اضطلاعها بدور مركزي في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما يشمل آليات التمويل مثل التمويل الجماعي؛
- ٦ - يلاحظ نيّة هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تأسيس نافذة تمويل مواضيعية تتسق مع اتفاق التمويل، وسياسة استرداد التكاليف التفضيلية بين الوكالات، ونهج متسق مع صناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى؛ ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة توفير تحليل أوسع للمعلومات عن خطط معيّنة في هذا الخصوص ضمن الحوار المنظم حول التمويل، مع الوضع في الاعتبار الدروس المستفادة من صناديق وبرامج أخرى وولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها كياناً مركباً؛
- ٧ - يرحّب بالخطوات التي تتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء، لمتابعة التزاماتها تجاه اتفاق التمويل؛ ويشجّع هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة الحوار مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء لإحراز تقدّم معاً تجاه الامتثال لالتزاماتها المشتركة والمترابطة بشأن اتفاق التمويل؛
- ٨ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في إطار تقاريرها حول الحوار المنظم حول التمويل، أن تقدّم تقريراً سنوياً متسقاً حول تنفيذ التزامها المحدد بالكيانات ومساهماتها في الالتزامات الجماعية المعنيّة باتفاق التمويل، بما يشمل إضافة مراحل بارزة سنوية وأمنلة حول التأثير على المستوى القطري وسرد تطلّعي يُجَدِّد التقدّم المقصود إحرازه في هذه المراحل البارزة التي لم تتحقق بعد، قبل انعقاد الدورة العادية الثانية لسنة ٢٠٢٠ للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛
- ٩ - يطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تستعرض بصورة أكبر نسق ومحتوى التقرير بشأن الحوار المنظم حول التمويل بهدف مواءمة الموارد، بما فيها الموارد البرمجية، مع النتائج المتوقعة كما تنص عليه الخطة الاستراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢١، مع الوضع في الاعتبار المعلومات السنوية بشأن الموارد العادية والموارد الأخرى، والفجوات المالية، والتوقعات تبعاً للأهداف والنتائج التنظيمية أو البرمجية، بالإضافة إلى الحلول المقترحة، وأن تقدّم بحلول الدورة العادية لسنة ٢٠٢٠ خيارات بشأن تحسين جودة الحوار المنظم حول التمويل.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١٢/٢٠١٩

الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة القائمة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - إذ يلاحظ التحليل الذي يحتوي عليه الاستعراض المشترك لتعريفات التكلفة القائمة وتصنيفات الأنشطة والتكاليف المصاحبة (DP/FPA-ICEF-UNW/2019/1)؛

٢ - يُكرّر المقرر ٦/٢٠١٨ والفقرة ٣٥ من القرار ٢٤٣/٧١ حول الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تظلم بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٣ - **يعتمد** التوصيتين ١ و ٢ لتحقيق مواءمة أوسع في التقرير الحالي من أجل التطبيق الفعال في الميزانيات المتكاملة ابتداءً من ٢٠٢٢، ويطلب إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسف، تنفيذ مسرد مصطلحات قياسي وتنسيق مقترحات الميزانية المتكاملة والمعلومات المالية في التقارير السنوية، مع الإدراك بأن جميع فئات التكاليف والمجموعات الوظيفية مع أنها ستكون ظاهرة إلا أنها لن تطبق جميعها؛

٤ - **يلحظ** التوصية ٣ التي تقترح وضع تصنيف منفصل بتكلفة البنود في خطة الموارد المتكاملة، للإبلاغ بشأنها والحصول على مخصصات منفصلة للإشراف المستقل وأنشطة الضمان، بالإضافة إلى مساهمات تقاسم تكاليف المنسق المقيم، ويرحب بالمعلومات الإضافية في هذا الشأن في الدورة العادية الأولى لسنة ٢٠٢٠، التي تمكن من إجراء مزيد من التحليل قبل الاعتماد المحتمل لهذه التوصية.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

١٣/٢٠١٩

أساليب عمل المجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي،

١ - **إذ يرحب** بالاستجابة المشتركة التي أعدتها أمانات المجالس التنفيذية لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛

٢ - **يطلب** من أمانة المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع أمانات المجالس التنفيذية لكل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع/اليونيسف، أن تقدّم إلى المجلس التنفيذي برنامج عمل سنوي نموذجي من أجل تداوله ووضعه في الاعتبار في الدورة العادية الأولى لسنة ٢٠٢٠، بما يشمل الإحاطات الوجيهة غير الرسمية، لكل من الخيارات الثلاثة المطروحة في الاستجابة المشتركة، مع سرديات تفسيرية موافقة حول التغييرات المتصورة وتأثيرها المتوقع على رقابة المجلس، وفاعليته وكفاءته، إلى جانب التوسع أكثر في القضايا المدرجة ذات الصلة والاهتمام المشتركين لجميع المجالس.

١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩